

مثال طرقتا واذا اردت ان تعرف نصيب كل واحد من احوال ذلك
 الفرع من التجميع فاقسم ما كان للفرع من اصل المسألة على عدد
 احوال الفرع فاقسب كل واحد من احوال الفرع بالقسمة التي هي
 في اصل المسألة لاجل التجميع فاقسب كل واحد من احوال الفرع
 نصيب كل واحد من احوال ذلك الفرع مثلا في المسألة المذكورة لتبين
 اعداد رؤوس الوردية كان للوردية من اصل المسألة ثلثه فاذا
 قسمتها عليه ما كان للوردية واحدا ونصفا فاذا قسمتها في القوة
 الذي هو ما بين احوال الفرع حصلت ثلث خارجية وقسمة عشر
 نصيب كل واحد من احوال الفرع وكان للوردية من اصلها ستة
 عشر فاذا قسمتها على العشر التي هي عدد احوال الفرع واحد
 ثلثه اثناس واحد فاذا قسمت هذا الخارج في ذلك المضروب فحصل
 ثلثاين وستة وثلثون وهي نصيب كل بيت وكان له مجردات
 من اصلها اربعة فاذا قسمتها على الستة التي هي عدد احوال
 كان الخارج ثلثي واحد فاذا قسمته في المضروب المذكور حصلت ما بين
 واربعون وفي نصيب كل جادة وكان للاعام من اصلها واحد فاذا
 قسمتها على السبعة التي هي عدد احوال الفرع حصل واحد فاذا
 قسمته في المضروب الذي هو ما بين احوال الفرع حصلت ثلثون من
 نصيب كل عم وكعونه نصيب كل واحد من احوال الفرع من
 التجميع وهو اقل وهو ان قسم المضروب الى احوال الفرع
 الاصلية

كما مسلك المذكورة فان مساهم لوردية
 فيها احوال اربعة وادوسها ستة مثلا
 فيم الاربعة على الستة يعلم ان الاربعة
 ثلثي الستة وينصب كل احوالها
 في المضروب الذي هو الثلث يخرج منه
 ثلثه مثال الثلثين وهو اثناس اثناس
 نصيب كل فرد من التجميع سبعة اربع
 هذا هو نصيب كل فرد من افراد
 احوال الاربعة

وهو نصيب كل واحد من احوال الفرع
 في المضروب المذكور
 وهو نصيب كل واحد من احوال الفرع
 في المضروب المذكور
 وهو نصيب كل واحد من احوال الفرع
 في المضروب المذكور
 وهو نصيب كل واحد من احوال الفرع
 في المضروب المذكور

قسيمة

قسيمة في اصل المسألة للتجميع على ان يترك قسيمة من توزيع الوردية
 ثم انصب الخارج من هذه القسيمة في نصيب الفرع الذي قسمت
 عليهم المضروب فاجل التجميع من هذا المضروب نصيب كل واحد من احوال
 ذلك الفرع من اصل المسألة المذكورة للتبين اذا قسمت في القوة
 وهو ما بين احوال الفرع عشرة على احوال الفرع يخرج ما بين احوال الفرع
 هذا الخارج في قسمتها من اصل المسألة وهو ثلثه حصل ثلثاين
 وقسمة عشر وهي لكل واحد منهما واذا قسمتها ايضا على النبات
 العشر خرج واحد وعشرون فاذا قسمت ما خرج في قسيمة
 من اصلها اصل المسألة وهو ستة عشر حصل ثلثاين وستة و
 ثلثون هي المجلات واذا قسمتها ايضا على المجلات الستة
 خرج لكل واحد من المجلات الستة ثلثه فاذا قسمتها
 في قسيمة من اصلها واحد وعشرون حصل ما بين احوال الفرع
 نصيب كل واحدة واذا قسمت المضروب ايضا على الاعمام السبعة
 خرج ثلثون فاذا قسمت هذا الخارج في قسيمة من اصلها واحد
 واحد كان الماصل ثلثين وهو لكل واحد من احوال الفرع وهو
 جميعا طريق القسيمة الا ان الاول قسم النصيب من اصلها
 على الفرع الواحد قسم المضروب في اصلها عليهم وما كان وجه
 آخر وهو طريق القسيمة وهو الاصل الا ان الاول قسم النصيب
 وقسمت كما في الاولين وهو ان قسم مساهم كل فرع من احوال

من الاصلية الاربعة
 الاربعة ثلثي الاربعة
 المقسومة في كل المجلات
 في التجميع وهو الاصل
 في اصلها المذكور
 في التجميع المذكور
 في التجميع المذكور
 في التجميع المذكور
 في التجميع المذكور
 في التجميع المذكور